

Distr.  
GENERAL

UNEP/CBD/ExCOP/1/Add.1  
19 November 1998

ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH

## الاتفاقية المتعلقة بالتتنوع البيولوجي



مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي  
الاجتماع الاستثنائي الأول  
كراتخينا ٢٢-٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩

### جدول الأصول المؤقت الم مشروع

#### البند ١ - شروط تنظيمية

##### ١- افتتاح المؤتمر

يعقد هذا الاجتماع في مركز المؤتمرات بكراتخينا دي أندياس ، Getsemani، Carrera 8a, AA 6031, Cartagena, Colombia . يفتح الاجتماع الساعة ١٠ من صباح يوم الاثنين ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩ ، ويتولى افتتاحه رئيس مؤتمر الأطراف . وسيتولى الرئاسة رئيس المؤتمر الرابع للأطراف ، أو ، في حالة تغيبه ، أحد نواب الرئيس بوصفه ممثلاً للرئيس ، وذلك بصفته رئيساً للمؤتمر ، إلى أن يقوم المؤتمر بانتخاب رئيسه أو تعييه .

##### ٢- بيانات افتتاحية وبيانات ترحيب يلقىها كل من :

(أ) مدير التنفيذي للبرنيب

(ب) ممثل الحكومة المستضيفة

(ج) الأمين التنفيذي لأمانة اتفاقية التنوع البيولوجي

##### ٣- انتخاب/تثبيت أعضاء هيئة المكتب

قد يرغب المؤتمر في انتخاب رئيس للاجتماع الاستثنائي

#### ٤- إقرار جدول الأعمال

١-٤ قد يرغب المؤتمر في اعتماد جدول أعماله على أساس جدول الأعمال المؤقت الوارد في الوثيقة

. UNEP/CBD/ExCOP/1/1

#### ٥- تنظيم عمل المؤتمر .

١-٥ قد يرغب المؤتمر في العمل كل الوقت بوصفه جلسة عامة ، دون أن ينشئ لجنة هيئة تابعة ، فيما عدا لجنة وثائق التقويض .

٢-٥ إذا رأى الرئيس أن الحاجة تدعو إلى إنشاء أفرقة صياغة أو أفرقة اتصال بشأن موضوعات معينة يجوز للرئيس أن يقترح على المؤتمر إنشاء تلك الأفرقة ثم تعيين أعضاء يشكلونها .

٣-٥ قد يرغب المؤتمر في أن يقرر عقد اجتماعاته من الساعة ١٠/٣٠ إلى ١٢/٣٠ ومن ١٥ إلى ١٨/٣٠ يوم ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩ ، ومن ١٠ إلى ١٢/٣٠ ومن ١٥ إلى ١٨/٣٠ يوم ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩ ، على أن تكون تلك المواعيد خاضعة لما قد يقتضيه الأمر من تعديلات .

#### ٦- وثائق تقويض الممثلين

##### (أ) تعيين لجنة وثائق التقويض

قد يرغب المؤتمر في تعيين لجنة وثائق التقويض التي تستطيع أداء مهامها بمساعدة الأمانة .

وفيما يتعلق بالشؤون المتصلة بوثائق تقويض الممثلين ، وهي الشؤون التي تغطيها المواد ٢٠-١٦ من قواعد إجراءات مؤتمر الأطراف ، ينبغي أن يلاحظ أن وثائق التقويض و السلطة الكاملة للممثلين يجب أن تصدر أما عن رئيس الدولة أو الحكومة أو عن وزير الخارجية ، أو ، في حالة الاتحاد الأوروبي ، عن رئيس اللجنة الأوروبية . والمندوبون مدعوون إلى تقديم وثائق تقويضهم ووثائق سلطاتهم الكاملة إلى الأمانة قبل افتتاح المؤتمر أن أمكن ، ولكن على أي حال في موعد لا يتأخر عن ظهر يوم الاثنين ٢٢ شباط/فبراير ١٩٩٩ .

##### (ب) تقرير لجنة وثائق التقويض

سينظر المكتب في وثائق التقويض ويقدم تقريره إلى مؤتمر الأطراف للبت فيه .

يجوز للممثلين أن يشاركون في المؤتمر ربما بيت المؤتمر في وثائق تقويضهم .

البند ٢ - التقرير

٧- تقرير الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالسلامة الأحيائية

سيقدم رئيس الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالسلامة الأحيائية تقريراً إلى مؤتمر الأطراف يبلغه نتائج الاجتماع السادس للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالسلامة الأحيائية .

البند ٣ - اعتماد النص النهائي لبروتوكول السلامة الأحيائية

٨- إقرار نص البروتوكول الذي تم الاتفاق عليه .

١-٨ بين يدي المؤتمر نص بروتوكول السلامة الأحيائية لاتفاقية التنوع البيولوجي ، كما وافق عليه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالسلامة الأحيائية ، في اجتماعه السادس والواحد في الوثيقة UNEP/CBD/BSWG/6/3 .

٢-٨ يدعو الرئيس رئيس الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالسلامة الأحيائية إلى أن يقدم رسمياً إلى المؤتمر نص البروتوكول كما وافق عليه الفريق المذكور في اجتماعه السادس .

٣-٨ على أساس ذلك النص ، كما وافق عليه الفريق المشار إليه في اجتماعه السادس ، قد يرغب المؤتمر في إقرار البروتوكول . ومن المتوقع أن يحدث إقرار البروتوكول يوم ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩ .

٤-٩ اتخاذ قرارات .

٥-٩ قد يرغب المؤتمر كذلك في اتخاذ قرار بشكر الحكومة المستضيفة .

٦-٩ يجوز أن يفتح الرئيس باب الكلام لقاء بيانات من الممثليين الراغبين في ذلك .

البند ٤ - مقررات

٧- الأعداد لاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول .

٨-١٠ ترتيبات مؤقتة .

أمام المؤتمر مشروع مقرر بشأن الترتيبات المؤقتة التي عرضها عليه الفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالسلامة الأحيائية ، كما جاء في المرفق بالوثيقة (١) . UNEP/CBD/BSWG/6/3

(ب) سيدعو الرئيس رئيس الفريق العامل المشار إليه . إلى أن يقدم رسمياً مشروع المقرر إلى المؤتمر . وعلى هذا الأساس قد يرغب المؤتمر في اعتماد قرار يتعلق بالترتيبات المؤقتة.

٢-١٠ شؤون إدارية وشؤون الميزانية .

أمام المؤتمر مشروع مقرر بشأن الشؤون الإدارية ومتطلبات الميزانية الخامسة بالترتيبات المؤقتة ، مقدمة إلى المؤتمر من الأمانة ، والواردة في المرفق بالوثيقة UNEP/CBD/BSWG/6/3 . وقد يرحب المؤتمر في إصدار قرار عن المتطلبات الإدارية ومتطلبات الميزانية .

البند ٥ - اعتماد البيان الخاتمي

١١- اعتماد البيان الخاتمي للمؤتمر

١-١١ أمام المؤتمر مشروع البيان الخاتمي كما ورد في المرفق بالوثيقة UNEP/CBD/BSWG/6/3 . وعلى هذا الأساس قد يرغب المؤتمر في اعتماد البيان الخاتمي . ومن المتوقع أن يحدث اعتماد البيان الخاتمي يوم ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩ .

١٢- التوقيع على البيان الخاتمي .

١-١٢ من المتوقع أن يفتح باب التوقيع على البيان الخاتمي وعلى بروتوكول السلامة الأحيائية ، بالمؤتمـر يوم ٢٣ شباط/فبراير ١٩٩٩ ، بعد أن يكون المؤتمر قد اعتمد ذلك البيان والبروتوكول المذكور .

البند ٦ - شؤون ختامية

١٣- زمان ومكان الاجتماع الأول للأطراف في البروتوكول .

١٤- شؤون أخرى .

١٥- اعتماد التقرير .

١٦- اختتام المؤتمر .

المرفق

قائمة وثائق الاجتماع الاستثنائي الأول لمؤتمر الأطراف

<u>العنوان</u>	<u>الرمز</u>
جدول الأعمال المؤقت	UNEП/CBD/ExCOP/1/1
جدول الأعمال المؤقت المترافق	UNEП/CBD/ExCOP/1/Add.1
تقرير الاجتماع السادس للفريق العامل المخصص المفتوح العضوية المعنى بالسلامة الأحيائية	UNEП/CBD/ExCOP/1/2
التعصي المتطرق عليه للبروتوكول المتعلق بالسلامة الأحيائية	UNEП/CBD/ExCOP/1/3
الترتيبات المؤقتة المقترحة للجنة الحكومية الدولية لبروتوكول المتعلق بالسلامة الأحيائية .	UNEП/CBD/ExCOP/1/4